تاج العروس من جواهر القاموس

بَسَرَ ككَتَبَ : أَعْجَلَ . يَسَرَ : عَبَسَ أُو أَظْهَرَ شِدَّ َتَه كما صَرِّ َحَ به أهل ُ الغَرِيب في نـُكُّتَة ِ التَّعاط ُف ِ في قوله تعالـَى : " ثـُمِّ َ عَبَسَ وَبَسَرَ " . وقال أبو إسحاق : بـَسَرَ أي نـَظَرَ بـِكـَرَاهة ٍ شديدة ٍ .

وبَسَرَ الرجلُ وَجَّهَهَ بُسُوراً أَي كَلَحَ . وفي حديث سَعَّدٍ قال : "لمَّا أَسلمَّتُ راغَمَتَّنيي أمي فكانَت ْ تَلَّقاني مَرَّةً بالبِشْر ومَرَّةً بالبِشْر ومَرَّةً بالبَسْر " أي القُطُوبِ . بَسَرَ : قَهَرَ يَبِسْرُث بُسُوراً .

بَسَرَ القَرِّحَةَ : نَكَاً َهَا قبلَ النَّيُضْجِ كما في الصَّحاح كأَ بِسْرَ وهذه عن الصَّغانيِّ وفي الأساس : في المَجَاز : وإن ْ خَرَجَت ْ بك بَثْرَة ُ فلا تَبِسْرُهَا : لا تَعْقَاً ْهَا .

بَسَرَ النَّحَدْلَةَ : لَقَّحَها قبلَ أوانه أي التَّلَاْقَيِحِ كَابِّتَسَرِها قال ابن مُقْبِلٍ : .

طَافَتْ به العُجْمُ حتَّى نَدَّ ناهِ ِشُها ... عُمَّ لُلَقَدْنَ لقَاحاً غيرَ مُبْتَ سَرِ. . من المَجَازِ : بَسَرَ الفَّحْلُ النَّاقَةَ : ضَرَبَهَا قبلَ الضَّبَعَة ِ يَبْسُرها بَسْراً قال الأصمعيَّ : إذا ضُرِبَت النَّاقة ُ على غير ضَبَعَة ٍ فذلك البَسْر ُ وقد بَسَرَها الفَحْلُ فهي مَبْسُورَة ٌ .

قال شَمِرٌ : ومنه يقَال : بَسَر ْتُ غَرِيمِي إذا تَقَاضَي ْتُه قبلَ مَحَلَّ ِ المال ِ . وَ بَسَر ْتُ الدَّ مُّلَ إذا عَصَر ْتُه قبلَ أن يَن ْضَجَ .

من المَجَازِ: بَسَرَ الحاجةَ : طَلَبَهَا في غيرِ أَوَانِها وفي الجَمْهِرَةِ لابن دُرَيْدٍ : في غيرِ وَجْهِهَا والمَبْسُورُ : طالرِبُ الحاجة ِ في غيرِ مَوْضِعِهَا كأَ بِسُرَ وابِيْتَسَرِ وتَبِسَّرَ . وقد بَسَرَ حاجتَه يَبِسُرُها بَسْراً وبرِسَاراً وابِيْتَسَرِها وتَبِسَّرِها : طَلَبَهَا في غير أوانِها أو في غير موضعِها أنشدَ ابن الأعرابيِّ للرِّاعِينِ : .

إذا احْتَجَبْت بَناتُ الأرضِ عنه ... تَبَسَّبَرَ يَبْتَغَيْ منها البِسَارَا . وبَسَرَ الفَحْلُ النَّاقَةَ وتَبَسَّرَهَا ففي كلام المصنَّفِ لـَفَّ ونَشْرُ .

بَسَرَ التَّمَرْ يَبَدْسُرُهُ بَسْراً : نَبَذَه فخَلَاطَ البُسْرَ به أي بالتَّمْرِ أو الرَّ ُطَب كأَ بْسَرَ وبَسَّرَ ورُورِيَ عن الأشْجَعِ العَبْدْدِيِّ أنه قال : " لا تَبْسُرُوا ولا تَثْجُرُوا " فأَ مَّا البَسْرُ فهو خَلْطُ البُسْرِ بالرِّ ُطَبِ أبو بالتَّمْر وانْتَـِبَاذُهما جميعا ً والثَّبَجْرُ أَن يُؤْخَذَ ثَجَلِيرُ البُسْرِ في ُلَّقَى مع التَّمَرْر وكَّرِه ً هذا حذاراً الخَّلَيطَّي لَـنَهْي ِ النبرِيِّ ِ صلاَّ َى ا∐ عليه وسلاَّ م عنهما وفي الصّحاح : البَسْرُ أَن تَخْلَمَ البُسْرَ مع غيره في النَّبَيذ . بَسَرَ السِّقَاءَ : شَرِبَ منه قبلَ أَنْ يَرُوبَ ما فيه .

من المَجازِ : بَسَرَ الدَّيَّنَ : تَقاضاه قبلَ مَحَلِّبَه وهو مأْخُوذٌ مَن قولَ ِشَمَرِ

والبَسْرُ : الماءُ الباردُ . البَسْرُ : ابتداءُ الشَّيَّءَ كالابْتَسارِ وفي الحديث عن أنَسٍ قال : "لم يَخْرُحُ ورسولُ الصلَّمَ اللَّهُ عليه وسلَّمَ في سَفَرٍ قَطَّ ُ إِلاَّ قال حين يَنْهَ مَنْ مِن جُلُوسه : اللَّهُ مُّ بكَ ابْتَسَرْتُ وإليكَ تَوَجَّبَهْ ثَ وبكَ عين يَنْهَ مَّ نَيْ وما لم أَهْ تَوَجَّبَهْ ثَ وبكَ اعْتَمَ مَّ أَ أَهَ مَّ نَيْهِ وما لم أَهْ تَمَّ مَّ المَّ مَّ مَنْ أَنْتُ رَبِّي ورَجَائِي السِّلهُ مُّ آ اكْ فَينيِ ما أَهَ مَّ نَيْهِ وما لم أَهْ تَمَّ مَّ اللهُ وما أَنْتَ أَعلمُ به منَّيْهِ وَزَّرُود ْنِي التَّاَقُوقُ واغْ فَير ْ لي ذَ نَبْيِهِ ووَ جَّيه ْنَيْ للخَيْهِ للخَيْرِ أَيْنَ تَوَجَّا مَهُ ثَتُ . ثم يخرج " ومعنى بكَ ابتسرتُ أي ابتدأَ تُ سَفَرِي . قال الأزهري ّ : والمحد ّ يثون ير ْو ُونَه بالنَّ وُن والشَّيِين أي تَحَرَّ كَثُ وسِير ْتَ ُ . اللهُ سُرُ وذلك إذا ارتفع عن وجه الرَّضِ ولم يَطُلُ لأنَّ مَ عين كلِّ شَدْء نَبُ ثُ بُسْرُ وذلك إذا ارتفع عن وجه الأرضِ ولم يَطُلُ لأنَّ عَيْنَ أُد عَسَّ ُ .

البَسْرُ والبُسْرُ : الماءُ الطّيّريّ ُ الحديثُ العَهَدِ بالمَطَر ساءَةَ يَنَوْرِلُ مِن المُزْن ِ ج بِسَار ٌ مثل ُ رُمْح ٍ ور ِماح . البهُسْر ُ : الشّابّ ُ والشّابَّ َة ُ . رجل ٌ بهُسْر ُ وامرأَة ٌ بهُسْرَة ٌ : شابَان ِ طَر ِيّان ِ